

Distr.: General
17 March 2020
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة التاسعة والعشرون

فيينا، ١٨-٢٢ أيار/مايو ٢٠٢٠

البند ٦ (د) من جدول الأعمال المؤقت*

توحيد جهود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
والدول الأعضاء وتنسيقها في مجال منع الجريمة والعدالة
الجنائية: مسائل أخرى تتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية

تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات لتدعيم التدابير الوطنية والتعاون
الدولي في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية، بما يشمل تبادل المعلومات

تقرير الأمين العام

ملخص

أعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧٣/٧٤ المعنون "تعزيز المساعدة التقنية وبناء القدرات لتدعيم التدابير الوطنية والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية، بما يشمل تبادل المعلومات"، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها التاسعة والعشرين تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.

ويبين التقرير التقدم الذي أحرزه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في عام ٢٠١٩ في تعزيز وتوفير المساعدة التقنية وبناء القدرات لتدعيم التدابير الوطنية والتعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية، بما يشمل تبادل المعلومات.

* E/CN.15/2020/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

210420 210420 V.20-01888 (A)



أولاً - مقدمة

- ١ - وجهت الجمعية العامة الانتباه، في قرارها ١٧٩/٦٤، الذي اعتمد في عام ٢٠٠٩، إلى الجريمة السيبرانية باعتبارها مسألة ناشئة في مجال السياسات العامة، مع الإشارة بوجه خاص إلى أنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة/المكتب)، ودعت المكتب إلى أن يستكشف، في إطار ولايته، سبل ووسائل معالجة هذه المسألة.
- ٢ - وفي عام ٢٠١٠ طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٠/٦٥، إلى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أن يهدف، في وضع برامجه الخاصة بالمساعدة التقنية وفي تنفيذها، إلى تحقيق نتائج مستدامة وطويلة الأمد في مجال منع الجريمة ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم، وبخاصة عن طريق إرساء نظم للعدالة الجنائية وتحديث وتعزيز ما هو قائم منها والنهوض بسيادة القانون، وأن يعد هذه البرامج لتحقيق تلك الأهداف فيما يتعلق بكل مكونات نظام العدالة الجنائية بطريقة متكاملة ومن منظور بعيد الأمد، بما يكسب الدول التي تلتزم هذه المساعدة مزيداً من القدرة على منع الجريمة التي تضر بالمجتمعات. تختلف أنواعها وقمعتها، بما فيها الجرائم المنظمة والسيبرانية.
- ٣ - وفي عام ٢٠١١ طلبت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في قرارها ٧/٢٠، إلى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أن يتعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية والقطاع الخاص، حسب الاقتضاء، على مواصلة تزويد الدول، بناءً على طلبها واستناداً إلى احتياجاتها الوطنية، بالمساعدة التقنية والتدريب، خصوصاً فيما يتعلق بمنع الجرائم السيبرانية بكل أشكالها وكشف تلك الجرائم والتحري عنها وملاحقة مرتكبيها.
- ٤ - وعلاوةً على ذلك، دعت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ٢٠١٣، في قرارها ٨/٢٢، المكتب المعني بالمخدرات والجريمة إلى المضي قدماً في تنفيذ البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية، وطلبت إليه أن يعزز شراكات المساعدة التقنية وبناء القدرات من أجل مكافحة الجريمة السيبرانية مع الدول الأعضاء والمنظمات ذات الصلة والقطاع الخاص والمجتمع المدني.
- ٥ - وفي عام ٢٠١٩ طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٣/٧٤، إلى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل تزويد الدول الأعضاء، بناءً على طلبها ووفقاً لاحتياجاتها الوطنية، بمساعدات تقنية وبرامج لبناء القدرات المستدامة على التصدي للجريمة السيبرانية، من خلال البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية وعن طريق مكاتبه الإقليمية وغيرها، ابتغاء منع الجرائم السيبرانية بكل أشكالها والكشف عنها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها، مع التسليم بأن التعاون مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى من شأنه أن يُيسر هذا النشاط.
- ٦ - واستجابةً لذلك، يقدم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة - ولا سيما من خلال البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية التابع له - المساعدة التقنية وبناء القدرات بشأن الجريمة السيبرانية

إلى الدول الأعضاء على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي. ويعمل المكتب أيضاً كأمانة فنية لفريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية. كذلك يقدم البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة التابع للمكتب دعماً كبيراً للجهود الرامية إلى منع الجريمة السيبرانية، من خلال مبادرة التعليم من أجل العدالة التابعة له.

٧- ويتعاون المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، عند التخطيط لأنشطته الرامية لمكافحة الجريمة السيبرانية وتنفيذها، تعاوناً وثيقاً مع الشركاء الرئيسيين والمنتديات الرئيسية في مجال الجريمة السيبرانية، مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والاتحاد الدولي للاتصالات، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون، والفريق الأوروبي للتدريب والتثقيف بشأن الجريمة السيبرانية، والبنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف)، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والمؤتمر العالمي للإنترنت، ومبادرة القضاء على العنف ضد الأطفال، والمنتدى العالمي المعني بالخبرة السيبرانية، كما يقدم المكتب التوجيهات والمشورة لهؤلاء الشركاء والمنتديات.

٨- وفي عام ٢٠١٩، واصل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة تقديم الدعم الشامل إلى الدول الأعضاء لمنع الجريمة السيبرانية بجميع أشكالها وكشفها والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويشمل ذلك، على سبيل المثال، الحصول على أدلة الاستدلال الجنائي الرقمية واستخدامها بصورة متناسبة وقانونية وخاضعة للمساءلة وضرورية.

٩- وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما يتماشى مع الأولويات المحددة في استراتيجية الأمين العام بشأن التكنولوجيا الجديدة، دعم عمل الجمعية العامة، والفريق العامل المعني بالعملاء المشفرة التابع لليونيسف، والفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي. علاوةً على ذلك، دأب المكتب على تقديم التوجيه والمشورة بشأن أثر الجريمة السيبرانية على الأمن السيبراني والسلام والأمن.

ثانياً – التطورات الجديدة والتقدم المحرز والممارسات الفضلى المستبانة

١٠- وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٨٧/٧٣ بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأغراض الإجرامية، قدم الأمين العام تقريراً (A/74/130) يعرض آراء الدول الأعضاء بشأن التحديات التي تواجهها في مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية. ويبين التقرير آراء ٦١ دولة عضواً قدمت تقارير، في شكل موجزات أعدتها الأمانة. وشملت الإفادات التي قدمتها الدول الأعضاء التحديات على الصعيدين الوطني والدولي، فضلاً عن الإجراءات المتخذة للتصدي لتلك التحديات. وقدمت الدول الأعضاء أيضاً معلومات عن التحديات التقنية والمتصلة بالتكنولوجيا وتبادلت خبراتها في التصدي لها. كذلك سلط الضوء على أهمية التعاون الدولي في مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية.

١١- وظل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة يتابع التطورات المتعلقة باعتماد قرار الجمعية العامة ٢٤٧/٧٤ بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية، الذي يشمل ولاية إنشاء لجنة خبراء حكومية دولية مخصصة مفتوحة العضوية تمثل جميع المناطق، لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية. وفي هذا السياق، سيقدم المكتب الدعم الفني والإداري للدورة التنظيمية للجنة، التي ستعقد في نيويورك في آب/أغسطس ٢٠٢٠.

ثالثاً- الدعم في مجال وضع المعايير وبناء القدرات

١٢- واصل الموجهون في مجال الجرائم السيبرانية، العاملون في تايلند والسلفادور والسنغال وغواتيمالا وكينيا والنمسا، دعم البلدان في التصدي للجرائم التي تُرتكب وتُيسر بواسطة الفضاء السيبراني، وفي معالجة الأدلة الإلكترونية وتبادلها. وعلاوة على ذلك، استمرت جهود المكتب في مجال بناء القدرات في عام ٢٠١٩ في تلبية احتياجات البلدان النامية، مع التركيز على ما استبانته هي بنفسها من مواطن ضعفها، من أجل تقديم المساعدة التقنية المكيفة حسب الاحتياجات وتعزيز تبادل أحدث المعارف. وقد زود هذا النهج موظفي إنفاذ القانون في الدول الأعضاء بالمشورة اللازمة في مجال التخطيط التكتيكي والتنفيذي لإحداث أثر حقيقي على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي.

١٣- وفي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وفي إطار مشروع إقليمي بشأن دعم القدرات الإقليمية على منع الجريمة السيبرانية ومكافحتها واستخدام الاستدلال الجنائي الرقمي، واصل الموجهون المعنيون بالجريمة السيبرانية التابعون للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة العاملون في القاهرة دعم الأردن وتونس والجزائر ودولة فلسطين والسودان ولبنان وليبيا ومصر والمغرب من خلال أنشطة شملت ما يلي:

(أ) إجراء استعراض شامل، بالتعاون مع خبراء وطنيين ودوليين، لتحديد الأحكام القانونية التي تنظم منع الجريمة السيبرانية ومكافحتها، بما في ذلك التشريعات والقواعد والتوجيهات الثانوية؛

(ب) توسيع نطاق المواد والخبرات التدريبية الحالية للمكتب، ووضع نماذج تدريبية وتقديمها للعاملين في الأجهزة المعنية بإنفاذ القانون الجنائي بشأن جمع الأدلة الإلكترونية؛

(ج) إجراء تقييمات في دول مختارة للمستوى الحالي للوعي العام والإبلاغ عن الجريمة السيبرانية؛

(د) تقديم المشورة التقنية بشأن إنشاء نظام لمراكز تنسيق خدمات المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين في وزارات العدل في بلدان مختارة؛

(هـ) شراء وتسليم معدات الفرز في مجال الاستدلال الجنائي الرقمي.

١٤- علاوةً على ذلك، ومن أجل توفير بناء القدرات والدعم التقني استناداً إلى الاحتياجات المحددة، أجرى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بناءً على طلبات قدمت إليه، تقييمات شاملة لقدرات إنفاذ القانون والقدرات القضائية في مجال الجريمة السيبرانية في أوغندا وباكستان وبيرو وكوستاريكا. وزُودت سلطات تلك البلدان بتقارير التقييم التي تتضمن توصيات لدعم وضع سياسات وتدابير محددة وتنفيذها لمكافحة الجريمة السيبرانية. وفي كوستاريكا، واستناداً إلى تقييم المكتب، بدأ مكتب المدعي العام النظر في إنشاء وحدة متخصصة في الجريمة السيبرانية. إضافةً إلى ذلك، حُدِّدت الاحتياجات التدريبية للأخصائيين الممارسين في مجال إنفاذ القانون والعدالة الجنائية في كوستاريكا، مع التخطيط لأنشطة بناء القدرات في عام ٢٠٢٠.

١٥- وقد أنشأت كل دولة عضو في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، بدعم من المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، آليةً للتنسيق والتعاون وتبادل المعلومات بصورة متكاملة على الصعيد الوطني بشأن مسائل الجريمة السيبرانية، بعنوان "مناقشة المائدة المستديرة الوطنية بشأن الجريمة السيبرانية". وقد صُممت الآلية لمساعدة السلطات الوطنية ذات الصلة على التعاون وعلى كفاءة التعاون بين الوكالات في مجال الجريمة السيبرانية والاستدلال الجنائي الرقمي والعملات المشفرة. وبهذه الطريقة، يساعد المكتب على الجمع بين الكيانات الحكومية والكيانات الصناعية الخاصة ذات الصلة لمناقشة التحديات والمسائل الحالية المتعلقة بالأمن السيبراني والجريمة السيبرانية والاستدلال الجنائي الرقمي، وكذلك ما يمكن لكل كيان أن يفعله على نحو أفضل للتصدي لها. وتشكل المناقشة منتدى لتبادل المعلومات والممارسات الجيدة، وتوفر للمكتب المعلومات اللازمة لوضع برامج للمساعدة التقنية في مجال الجريمة السيبرانية على الصعيد الوطني وفي جميع أنحاء منطقة جنوب شرق آسيا الكبرى.

التحقيقات في الجريمة السيبرانية والاستدلال الجنائي الرقمي

١٦- شجعت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٣/٧٤، الدول الأعضاء على وضع وتنفيذ تدابير تكفل فعالية التحقيق والملاحقة القضائية على الصعيد الوطني في الجرائم السيبرانية والجرائم التي تكون فيها الأدلة الإلكترونية مهمة، وتضمن إمكانية الحصول على تعاون دولي فعال في هذا المجال، تماشياً مع القانون الوطني وبما يتوافق مع أحكام القانون الدولي المنطبقة ذات الصلة، بما في ذلك الصكوك الدولية لحقوق الإنسان الواجبة التطبيق.

١٧- وفي القرار نفسه، حثت الجمعية العامة الدول الأعضاء على تشجيع تدريب موظفي أجهزة إنفاذ القانون وسلطات التحقيق والنيابة العامة والقضاة على التعامل مع الجريمة السيبرانية، بما يشمل التدريب على المهارات المناسبة في جمع الأدلة وتكنولوجيا المعلومات، وتجهيزهم ليضطلعوا بأدوارهم بفعالية في التحقيق في الجرائم السيبرانية وملاحقة مرتكبيها وتقديمهم إلى العدالة.

١٨- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، درّب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ١٨١٧ أخصائياً من الأخصائيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية من ٣٦ بلداً في المجالات التالية: تدابير مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت؛ واستخدام المعدات والبرامجيات المتخصصة؛

والتعامل مع الأدلة الرقمية، والتحليل الاستدلالي الجنائي الرقمي؛ واستخدام أدوات المعلومات المستمدة من مصادر علنية؛ والتعاون الدولي؛ وقانون الجريمة السيبرانية؛ والمعلومات عن التهديدات السيبرانية؛ والعمل المشفّر؛ والتحقيقات على الشبكة الخفية (داركنت)؛ والتحقيقات على الإنترنت في جرائم الأحياء البرية؛ ومعلومات التهديد السيبراني في مكافحة العمليات الإرهابية؛ والتحقيقات فيما يتعلق بالبرامجيات الخبيثة.

١٩- وفي إطار ذلك التدريب خضع نحو ٨٥ من موظفي إنفاذ القانون من إثيوبيا وإريتريا وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وكينيا للتدريب على استخدام الأدلة الرقمية وأساليب التحقيق على الإنترنت. ودرب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أيضاً، بالاشتراك مع الإنترنتبول، ١٩ ضابطاً من ضباط الشرطة من جميع أنحاء أفريقيا على أساليب متقدمة للتحقيق في البرامجيات الضارة. وفي كينيا، قُدمت إلى ضباط الشرطة معدات متخصصة في مجال الاستدلال الجنائي الرقمي، فضلاً عن الدعم الإرشادي، فيما يتعلق بتقنيات الاستدلال الجنائي الرقمي والفرز. وتساعد هذه المعدات والدعم الضباط على التركيز على أبرز الأدلة، كما أنها تعطي أكبر أثر ممكن باستخدام الحد الأدنى من الموارد. علاوةً على ذلك، شرع المكتب، بالتعاون مع الإنترنتبول ومنظمة تعاون رؤساء الشرطة في شرق أفريقيا، في وضع دليل التحقيق في الجرائم السيبرانية لمنظمة تعاون رؤساء الشرطة في شرق أفريقيا.

٢٠- وفي أمريكا الوسطى، درب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية والمجلس القضائي الوطني للسلفادور، أكثر من ٢٠٠ قاضٍ سلفادوري على الجريمة السيبرانية والأدلة الإلكترونية ووضع مبادئ توجيهية للقضاة بشأن مقبولة الأدلة الرقمية في المحاكم. وعلاوةً على ذلك، عزز المدعون العامون والمحققون ومحللو الاستدلال الجنائي الرقمي في أمريكا اللاتينية قدراتهم في مجال المعلومات المستمدة من مصادر علنية، والحصول على أدلة إلكترونية عبر الحدود، وفي جوانب أخرى من التحقيق في الجرائم السيبرانية ومقاضاة مرتكبيها. وقُدمت إلى وحدة الجريمة السيبرانية التابعة للشرطة المدنية الوطنية في السلفادور معدات للحماية من التدخل عن بعد، مما يدعم قدرة الحكومة على تعزيز الحكم الرشيد وسيادة القانون. وفي غواتيمالا، أنشئت وحدتان إقليميتان للمساعدة التقنية (مختبران للاستدلال الجنائي الرقمي) تابعتان لمديرية التحقيقات الجنائية التابعة لمكتب المدعي العام، وزودتا بالمعدات والتدريب، مما مكن المكتب من إجراء تحقيقات فورية وفعالة. وفي السابق، كان وقت الاستجابة المؤسسية يصل إلى شهرين؛ أما بعد إنشاء الوحدتين فقد انخفض زمن الاستجابة إلى أقل من عشرة أيام.

٢١- وفي جنوب شرق آسيا تلقى مدربون من خمس دول أعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا (إندونيسيا وتايلند والفلبين وفييت نام وماليزيا) تدريباً في مجال التحقيق في الجرائم السيبرانية لتمكينهم من تصميم برامج تدريبية وتنفيذها في مؤسسات إنفاذ القانون والعدالة الجنائية الخاصة بكل منهم. وفي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ساعد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة قوات الشرطة في إنشاء أول مختبر للاستدلال الجنائي الرقمي على الإطلاق وتدريب موظفيه. وأفضى ذلك مباشرةً إلى حماية الدولة من أخطار الجرائم التي تُرتكب وتُيسر بواسطة

الفضاء السيبراني، حيث أصبحت السلطات قادرة على التصدي لتلك التهديدات بصرف النظر عن نوع الإحرام أو الإرهاب، وذلك ضمن إطار عام قائم على حقوق الإنسان. وبهذه الطريقة، ساعد المكتب في تعزيز التعاون الدولي والحد من التهديدات. علاوةً على ذلك، جرى تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء آسيا من خلال لقاءات على المستوى الوزاري نظمت في الصين، ولا سيما بمناسبة المؤتمر العالمي للإنترنت. وقد هيا ذلك الظروف اللازمة لتعاون أسهل وأكثر فعالية بين مؤسسات إنفاذ القانون وشركات التكنولوجيا لضمان حفظ الأدلة الرقمية وتقديمها على نحو فعال وفي الوقت المناسب.

التحقيقات في العملات المشفرة والشبكة الخفية (داركنت)

٢٢- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة المشورة إلى الحكومات بشأن سياسات التصدي لجرائم العملات المشفرة، ودعمًا لعمل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن الموجودات الافتراضية. وتساعد أدوات التعلم الإلكتروني التي أعدها المكتب على تحسين فهم واضعي السياسات للتهديد والحاجة إلى استجابة سياساتية متماسكة، وهو أمر يتسم بأهمية خاصة بالنظر إلى تزايد ما تيسره العملات المشفرة من إحرام وإرهاب وأنشطة انتشار محتملة توافق مصالح دول.

٢٣- وعلى الصعيد الإقليمي، واصل جنوب شرق آسيا تعزيز قدرات الممارسين في مجال التحقيق في العملات المشفرة من خلال نهج المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في تدريب المدربين. وقد أدى هذا النهج إلى زيادة وعي الدول الأعضاء بهذا التهديد وأسهم في تطوير القدرة على الاستجابة المتماسكة في مجال إنفاذ القانون. وتعكف بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا، بتوجيه من المكتب، على تحليل الأطر والتشريعات الوطنية المتعلقة بالعملات المشفرة وإمكانية استخدامها في غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وغير ذلك من الأنشطة الإجرامية. وقد قادت هذه العملية تايلند إلى صياغة لوائح جديدة بشأن استخدام العملات المشفرة وتشغيل منصات تداول العملات المشفرة.

٢٤- وبدأت السلطات في الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا في إنشاء وتعزيز وحدات التحقيق في العملات المشفرة لتتبع أصول العملات المشفرة ومصادرتها. وعلى سبيل المثال، وكنتيجة مباشرة لبناء القدرات الذي يوفره المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، زادت وحدة التحقيق في العملات المشفرة في ماليزيا عدد موظفيها من اثنين إلى ستة عشر محققاً، مما أتاح إدخال تحسينات تنظيمية استراتيجية طويلة الأجل ومستدامة ذاتياً. وهناك بلدان آخرون من بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا بصدد إنشاء مثل هذه الوحدات ويستفيدان من توجيه المكتب خلال هذه العملية.

٢٥- وإضافةً إلى ذلك، صاغ فريق عامل معني بالعملات المشفرة يضم خبراء من بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا ومنظمات دولية وشركات خاصة مبادئ توجيهية لإنفاذ القانون لمصادرة العملات المشفرة. والمبادئ التوجيهية، التي لا تتوفر إلا للجهات الفاعلة المعتمدة في مجال العدالة الجنائية، هي مبادئ مرنة وتستجيب لتطور سوق العملات المشفرة.

٢٦- وفي عام ٢٠١٩، تلقى أكثر من ٢٠٠ موظف من وكالات إنفاذ القانون، وهيئات البنوك المركزية، ووحدات الاستخبارات المالية، ومكاتب المدعين العامين في جنوب شرق آسيا والصين تدريباً عملياً على التحقيقات المتعلقة بالعملات المشفرة والشبكة الخفية. ودعمت المشورة التكتيكية التي قدمها المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، والتي طُلبت كنتيجة مباشرة للتدريب على التحقيق في العملات المشفرة، الإجراءات المتخذة بخصوص عدد من حالات الاختطاف في جنوب شرق آسيا.

الانتهاك والاستغلال الجنسيان للأطفال على الإنترنت

٢٧- طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٤/٧٤، إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يساعد الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، في وضع وتنفيذ التدابير اللازمة لزيادة فرص الوصول إلى العدالة والحماية، بما في ذلك من خلال التدابير التشريعية الوطنية وغيرها من التدابير الخاصة بالأطفال ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين على الإنترنت، مع الحرص على توفير إجراءات تراعي احتياجات الأطفال ونوع الجنس، للحصول على سبل انتصاف عادلة وفي الوقت المناسب من انتهاكات حقوقهم. وكذلك شجعت الجمعية الدول الأعضاء على توفير الموارد للمكتب، بما يشمل البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية، بغرض مكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين للأطفال على الإنترنت.

٢٨- وفي كينيا، قدّم الموجه المعني بالجريمة السيبرانية التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة دورات توجيهية منتظمة في وحدة مكافحة الاتجار بالبشر وحماية الطفل التابعة لمديرية التحقيقات الجنائية. وركز التدريب على الأدلة الإلكترونية والاستدلال الجنائي الرقمي. وقدّم المكتب أيضاً الدعم لعملية سافيشا التي أطلقتها الوحدة لاستهداف المعتدين على الأطفال على الإنترنت.

٢٩- وفي أمريكا اللاتينية، درّب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بالشراكة مع الإنتربول والمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين، أكثر من ٢٥٠ من الممارسين في مجال العدالة الجنائية في بربادوس وبليز وبنما وبيرو والسلفادور وشيلي وكوستاريكا وهندوراس على التحقيق في الاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت. وأرشدت المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال تعزيز وحماية حقوق الطفل في كوستاريكا عن الطريقة التي يستخدم بها المجرمون السيبرانيون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتهيئة الأطفال ومن ثم الاعتداء عليهم واستغلالهم جنسياً في نهاية المطاف. ونتيجة للحوار المستمر الذي يدعمه المكتب بين سلطات كوستاريكا والمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين وفيسبوك، التزمت الحكومة باتخاذ إجراءات من أجل أعمال آلية "سييرتيب" (Cybertip) للإبلاغ عن الانتهاك والاستغلال الجنسيين للأطفال على الإنترنت، بدعم من المركز الوطني المعني بالأطفال المفقودين والمستغلين. وفي بليز، عمل المكتب مع السلطات للدعوة إلى إدخال تعديلات على القانون الجنائي لتجريم الأفعال المرتكبة ضد النساء والأطفال التي ييسرها الفضاء السيبراني.

٣٠- وعلاوةً على ذلك، أنشئت في أمريكا اللاتينية أيضاً، بالتعاون مع الإنترنت، فرقة عمل لتحديد هوية الضحايا. وقد عمل أحد عشر بلداً (الأرجنتين وإكوادور والبرازيل وبيرو والسلفادور وشيلي وغواتيمالا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك وهندوراس) معاً لاستبانة هوية ٦٦ طفلاً و١٤ مجرماً من خلال الاستخدام الفعال لقاعدة البيانات الدولية للاستغلال الجنسي للأطفال.

٣١- وفي جنوب شرق آسيا، قدّم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة الدعم لستة بلدان (تايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفيت نام وكمبوديا وماليزيا وميانمار) في تعزيز الاستجابات الوطنية المتعددة القطاعات من أجل منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين للأطفال على الإنترنت والتصدي لهما.

استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية

٣٢- لا يزال استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية أحد الأنشطة الإجرامية التي تشكل أكبر الصعوبات للممارسين والمحققين في مجال العدالة الجنائية عند بدء التحقيقات وإجرائها وفي الملاحظات القضائية التي تليها.

٣٣- وقد ساعد المكتب المعني بالمخدرات والجريمة الدول الأعضاء في هذا الصدد من خلال تصميم وقيادة عمليات إقليمية بشأن التعاون الاستخباري في مجال التهديدات السيبرانية من أجل الاستجابة المشتركة على صعيد الجريمة السيبرانية ومكافحة الإرهاب، مما عزز أوجه التآزر بشأن المسائل المتصلة بالفضاء السيبراني على الصعيدين الوطني والدولي.

٣٤- ونتيجةً لدورات تدريبية مشتركة بين المكتب المعني بالمخدرات والجريمة والإنترنت والاتحاد الأوروبي، بمشاركة عدة شركاء من القطاع الخاص، دُرّب نحو ٦٠ من الممارسين في الخطوط الأمامية من ١٢ بلداً من بلدان شرق أفريقيا على استخدام أساليب جمع المعلومات المستمدة من مصادر مفتوحة للتحقيق في آثار الأحداث الإرهابية. وأتاحت هذه الدورات التدريبية أيضاً فرصاً للأخصائيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية لإقامة تحالفات غير رسمية مع نظرائهم الإقليميين.

٣٥- وتلقى نحو ٤٠ محققاً مالياً وموظفاً من موظفي إنفاذ القانون وممثلي المنظمات غير الربحية في موريشيوس تدريباً على العلاقة بين وسائل التواصل الاجتماعي والتطرف وتسلسل الجماعات الإرهابية إلى المنظمات غير الربحية.

٣٦- وبناءً على طلب وحدة شرطة مكافحة الإرهاب في كينيا، وفي إطار جهود التوجيه المستمرة، ساعد موجه في مجال الجريمة السيبرانية من المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في التحقيق في أعقاب الهجوم على فندق "دوسيت" (Dusit) من خلال توفير المعدات والمشورة التشغيلية للتمكين من إجراء فحص أكفأ للأجهزة الرقمية التي صُوِّدَت.

٣٧- وفي جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا، عزز أكثر من ٢٠٠ من الممارسين في مجال العدالة الجنائية قدراتهم على منع الهجمات السيبرانية التي تشنها الجهات الإرهابية والتحقيق فيها.

وقد دُرِّب هؤلاء على كيفية جمع معلومات مستمدة من مصادر علنية والبحث فيها وتحليلها وتعقب الجماعات الإجرامية المنظمة والإرهابيين على الشبكة الخفية، وكذلك على أساليب التحقيق السيرياني المتخصصة الأخرى.

التعاون الدولي للحصول على أدلة إلكترونية

٣٨- في يومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩، وفي إطار المبادرة العالمية المعنونة "تعزيز قدرات السلطات المركزية والمدعين العامين والمحققين في مجال مكافحة الإرهاب على الحصول على الأدلة الرقمية من مقدمي خدمات الاتصالات بالقطاع الخاص في التحقيقات عبر الحدود، مع التركيز بشكل خاص على مسائل مكافحة الإرهاب"، اشترك المكتب المعني بالمخدرات والجريمة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والجمعية الدولية لأعضاء النيابة العامة في تنظيم حلقة عمل متخصصة عُقدت في واشنطن العاصمة، بشأن الحصول على أدلة إلكترونية من خلال المساعدة القانونية المتبادلة. واستخدمت حلقة العمل، التي خصصت بالكامل لموضوع الحصول على الأدلة الإلكترونية من خلال آليات المساعدة القانونية المتبادلة، الدليل العملي لطلب الأدلة الإلكترونية عبر الحدود، الذي صدر في عام ٢٠١٩، كمادة مرجعية. وأتاحت حلقة العمل فرصة للممارسين (بمن فيهم قضاة الاتصال بالولايات المتحدة، والمدعون العامون الوطنيون، وممثلو السلطات المركزية، وممثلو وزارة العدل في الولايات المتحدة، والخبراء التقنيون) لمناقشة الجوانب العملية للتعاون والتحديات المستمرة، فضلاً عن تحديد وتبادل الممارسات الجيدة لتعزيز سرعة معالجة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة مع الولايات المتحدة، بهدف تعزيز فعالية التحقيق في الإرهاب وغيره من الجرائم الخطيرة في جميع أنحاء العالم ومقاضاة مرتكبيها.

رابعاً- تبادل المعلومات

٣٩- أكدت الجمعية العامة مجدداً، في قرارها ١٧٣/٧٤، دور المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، عملاً بقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٨/٢٢ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، بصفته مستودعاً مركزياً للقوانين والدروس المستفادة في مجال الجريمة السيريانية، بغية تيسير التقييم المتواصل للاحتياجات وقدرات نظم العدالة الجنائية وتقديم المساعدة التقنية وتنسيقها.

٤٠- وفي عام ٢٠١٩، واصل المكتب العمل على إدراج الموارد المتصلة بالجريمة السيريانية في بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠، كانت البوابة تحتوي على أكثر من ١ ٣٠٠ تشريع بشأن الجريمة السيريانية و ٣٩ قضية تنطوي على جرائم ارتكبت أو يُسرت بواسطة الفضاء السيرياني، مما يوضح الروابط بين الجريمة السيريانية وغيرها من أنواع الجرائم، مثل المشاركة في جماعة إجرامية منظمة وغسل الأموال والاتجار بالمخدرات.

٤١- وواصل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أيضاً استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لتقديم المعلومات المتصلة بالفضاء السيبراني وزيادة إبراز أعماله بشكل كبير. ونتج عن ذلك أكثر من ٢,٨ مليون مرة من مرات الظهور على موقع تويتر وزيادة الاعتراف بعمل المكتب.

خامساً - البحث والتحليل

٤٢- في عام ٢٠١٩، بدأ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بحثاً بشأن التهديدات القائمة على الشبكة الخفية في جنوب شرق آسيا. واستمر هذا العمل في عام ٢٠٢٠؛ وسيتمكن المكتب من تقديم المزيد من المعلومات في هذا الصدد بحلول نهاية العام.

سادساً - منع الجريمة

٤٣- شهدت بداية عام ٢٠١٩ وضع الصيغة النهائية لسلسلة من النماذج الجامعية المتعلقة بالجريمة السيبرانية،^(١) وهي نتيجة عمل تعاوني أنجزه خبراء وأكاديميون بارزون من أكثر من ٢٥ بلداً في ست قارات مختلفة، فضلاً عن الإنترنت ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتتألف هذه السلسلة، التي وضعت في إطار مبادرة التعليم من أجل العدالة التابعة للبرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، من دليل تعليمي و١٤ نميطة. وفي حلقات العمل التي نظمتها المكتب للترويج لاستخدام سلسلة النماذج الجامعية المتعلقة بالجريمة السيبرانية، عزز أساتذة جامعات من أفريقيا وأوروبا وغرب ووسط آسيا إلمامهم بهذه السلسلة وتعلموا كيفية تكييف النماذج وإدماجها في دورات دراسية قائمة أو جديدة. وبذلك مكن المكتب أساتذة في ٤٠ جامعة في ٢٥ بلداً في خمس قارات من إعداد دورات دراسية شاملة ومتعددة التخصصات بشأن الجريمة السيبرانية في السنة الدراسية ٢٠٢٠/٢٠١٩. ونتيجة لذلك، أمكن إرشاد أكثر من ٧ ٢٠٠ طالب في جميع أنحاء العالم عن مختلف جوانب الجريمة السيبرانية استناداً إلى سلسلة المكتب. ومن شأن فهم المسائل الرئيسية المتصلة بالجريمة السيبرانية أن يساعد الشباب، الذين هم من واضعي السياسات في المستقبل، والأخصائيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية، وأخصائيي تكنولوجيا المعلومات، على وضع حلول فعالة لجعل العالمين داخل الإنترنت وخارجها أكثر أماناً من الجريمة.

٤٤- وقد استحدث المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، في إطار مبادرة التعليم من أجل العدالة التي أطلقها وبالتعاون مع كبار خبراء التعليم، أدوات تعليمية مبتكرة، بما في ذلك أفلام فيديو لرسوم متحركة وألعاب حاسوبية وغير إلكترونية وكتب رسوم هزلية، بشأن مواضيع من قبيل السلامة على الإنترنت والجريمة السيبرانية، لاستخدامها في المدارس الابتدائية والثانوية. وتُستكمل أفلام فيديو الرسوم المتحركة وكتب الرسوم الهزلية بدليل للمعلم وخطط للدروس لتمكين المعلمين من استخدام الأدوات في فصولهم الدراسية. وعلى مدار السنة، رفع المكتب مستوى الوعي بالجريمة السيبرانية بين الجمهور والممارسين ومتخذي القرارات في جميع أنحاء العالم، من خلال

(١) متاحة على الرابط: <https://www.unodc.org/e4j/ar/tertiary/cybercrime.html>

الاستخدام الاستباقي لوسائل التواصل الاجتماعي، مما أسفر عن عدة ملايين من المشاهدات والتفاعلات. ولدى البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية ١١٠ ٨ من المتابعين، وحقق، بمتوسط ٢٢٠ تغريدة شهرياً، ٢,٥ مليون مشاهدة على تويتر، مما أدى مباشرة إلى قيام أفراد من الجمهور بالتماس المشورة إذا كانوا من ضحايا الجريمة السيبرانية، أو بإبداء تقديرهم لعمل المكتب في مجال مكافحة الجريمة السيبرانية. وقد اتصل منسقون مقيمون للأمم المتحدة ودبلوماسيون وسلطات من الدول الأعضاء بالمكتب لالتماس المشورة والمعلومات بشأن السياسات المتصلة بالجريمة السيبرانية.

٤٥- وفي غواتيمالا والسلفادور، دعم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة وزارتي التعليم في تصميم استراتيجية لمنع الجريمة السيبرانية في المدارس العامة واعتمادها وتنفيذها. وشملت الاستراتيجية تدريباً متخصصاً بشأن منع الجريمة السيبرانية من أجل تنظيم حملة توعية، وتصميم اثنين من المبادئ التوجيهية للمعلمين بشأن كيفية تعليم منع الجريمة السيبرانية. واستحدثت كلتا الوزارتين إجراءات لمنع الجريمة السيبرانية في أنشطتهما العادية، لا تستهدف الطلاب فحسب وإنما المعلمين أيضاً. وأفادت وزارة التعليم في السلفادور بأن الاستراتيجية كان لها أثرٌ على ٣ ٢٢٢ معلماً، و٣٧ ٣٦١ طالباً، و١٢ ٥١١ من الآباء، بينما أُبلغ عن أن الاستراتيجية كان لها أثر على ٤٧٧ ١٨٨ طالباً، و٩ ٠٤٢ معلماً في غواتيمالا.

٤٦- وصُممت معارض دائمة بشأن الجريمة السيبرانية وأنشئت وافتتحت في متاحف الأطفال في غواتيمالا والسلفادور. وقد صُممت هذه المعارض، التي طُورت بالتنسيق مع مبادرة التعليم من أجل العدالة، لتعزيز وتوفير المعلومات عن حقوق الطفل على الإنترنت، من خلال سلسلة من ١٠ حقوق وواجبات تتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وكذلك من خلال لعبة واقع افتراضي تشدد على أهمية اتباع نهج مسؤول للوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها لأغراض إعلامية وترفيهية. وأقيمت شراكات مع شركات خاصة مثل تليفونيك، ومع المنظمة غير الربحية فوندازيون ازيكا (Fundación Azteca) ومحطة إذاعة، من أجل تعزيز منع الجريمة السيبرانية في السلفادور وغواتيمالا.

سابعاً- فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية

٤٧- يدعم المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، من خلال مهامه الفنية ومهام الأمانة، عمل فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية وسبل مواجهتها من جانب الدول الأعضاء والمجتمع الدولي والقطاع الخاص، بما يشمل تبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية وأفضل الممارسات والمساعدة التقنية والتعاون الدولي، بغية دراسة خيارات لتعزيز التدابير القائمة واقتراح تدابير قانونية أو تدابير أخرى جديدة على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية. وقد أنشأت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية فريق الخبراء وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٣٠/٦٥، الذي أيدت فيه الجمعية إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير، الذي اعتمده مؤتمر

الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد جُددت ولاية فريق الخبراء في إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصديّ للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وأيدته الجمعية العامة في قرارها ١٧٤/٧٠.

٤٨- وقد عقد فريق الخبراء ما مجموعه خمسة اجتماعات في السنوات ٢٠١١ و ٢٠١٣ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩، ومن المقرر أن يعقد اجتماعه السادس في الفترة من ٦ إلى ٨ نيسان/أبريل ٢٠٢٠. وطلبت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في قرارها ٤/٢٦، إلى فريق الخبراء أن يواصل عمله. ويهدف هذا العمل، الذي سيُضطلع به على أساس خطة عمل منظمة، إلى تجميع التوصيات التي سينظر فيها في اجتماع تقييمي يُعقد في موعد أقصاه عام ٢٠٢١، بغية وضع قائمة موحدة وشاملة بالاستنتاجات والتوصيات المعتمدة لتقديمها إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٤٩- وعُقد الاجتماع الخامس لفريق الخبراء في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٩، وركز على إنفاذ القانون والتحقيق والأدلة الإلكترونية والعدالة الجنائية. وفي الاجتماع أُطلع فريق الخبراء على نماذج ناجحة للجهود الوطنية المبذولة لتنفيذ تدابير قانونية وإجرائية تهدف للتصدي للجريمة السيبرانية؛ ووضع الاستراتيجيات والسياسات وتنفيذها في مجال الأمن السيبراني؛ و سن تشريعات جديدة وتطوير التشريعات القائمة بشأن الجريمة السيبرانية؛ واستخدام أدوات استقصائية جديدة لجمع الأدلة الإلكترونية والتثبت من صحتها لأغراض الاستدلال في الإجراءات الجنائية؛ وتطبيق ترتيبات مؤسسية لزيادة الكفاءة في استخدام الموارد في التصدي للجريمة السيبرانية. وسلط الضوء على الحاجة إلى كفاءة الصلاحيات الإجرائية المناسبة للحصول على الأدلة الإلكترونية، وكذلك على التحديات الناشئة من النزاعات بشأن الولاية القضائية الإقليمية. وركزت المناقشة أيضاً على كيفية تحقيق التوازن بين الحاجة إلى تدابير فعّالة في إطار إنفاذ القانون للتصدي للجريمة السيبرانية وحماية حقوق الإنسان الأساسية، وخاصة الحق في الخصوصية. وأعطى فريق الخبراء الأولوية للحاجة إلى بناء القدرات بصورة مستدامة داخل النظم الوطنية المعنية بإنفاذ القانون وبالعدالة الجنائية، باعتبار ذلك شرطاً أساسياً لتعزيز القدرات المحلية والتمكين من تبادل الممارسات والتجارب الجيدة في مجال التحقيق وتعميم التقنيات الجديدة.

٥٠- وسلمت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٣/٧٤، من بين جملة أمور، بأهمية العمل الذي يقوم به فريق الخبراء في مواصلة تبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية، والممارسات الفضلى، والمساعدة التقنية، والتعاون الدولي، بغية دراسة الخيارات المتاحة لتعزيز التدابير القانونية أو غيرها من التدابير القائمة على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية واقتراح تدابير جديدة في هذا الشأن؛ ولاحظت مع التقدير أن فريق الخبراء سيضع، وفقاً لخطة عمله للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، استنتاجات وتوصيات يمكن تقديمها إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ وسلمت بأن فريق الخبراء هو منبر هام لتبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية، والممارسات الفضلى، والمساعدة التقنية والتعاون الدولي، بغية دراسة الخيارات المتاحة لتعزيز التدابير القانونية أو غيرها من التدابير القائمة

على الصعيدين الوطني والدولي للتصدي للجريمة السيبرانية واقتراح تدابير جديدة في هذا الشأن؛ وطلبت إلى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل جمع المعلومات دورياً عن التطورات الجديدة والتقدم المحرز والممارسات الفضلى المستبانة، وأن يواصل إبلاغ هذه المعلومات إلى فريق الخبراء وإلى اللجنة؛ ودعت فريق الخبراء إلى أن يقوم، استناداً إلى ما ينهض به من أعمال ودون المساس بالمسائل الأخرى المدرجة في إطار ولايته، بتزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالمشورة اللازمة، بما يشمل الجوانب المتعلقة بالبرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية، من أجل المساعدة في استبانة الاحتياجات ذات الأولوية القصوى في مجال بناء القدرات وتدابير التصدي الفعالة، وذلك دون المساس بوضع اللجنة بصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج الجريمة التابع للمكتب.